

اتفاقية للتعاون بين كل من سلطنة عمان وجمهورية اليمن
الديمقراطية الشعبية في مجالات العدل والأوقاف والشؤون الإسلامية

استنادا الى اتفاق المبادئ الموقع بين سلطنة عمان وجمهورية اليمن

الديمقراطية الشعبية بتاريخ ١٧/١٠/١٩٨٢م ..

ورغبة من سلطنة عمان ممثلة بوزارة العدل والأوقاف والشؤون الإسلامية،

وجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية ممثلة بوزارة العدل والأوقاف في

تطوير وتوسيع العلاقات الثنائية بينهما خدمة لمصالح الشعبين والبلدين

الشقيقتين ..

فقد اتفقتا على مايلي :

المادة الأولى : تتبادل الدولتان بصفة منتظمة المطبوعات والمنشورات

والبحوث في مجالات القضاء والشؤون الإسلامية ، ومجموعات

القوانين النافذة في كل من البلدين ، كما تتبادلان

المعلومات المتعلقة بالتنظيم القضائي واجراءاته ..

المادة الثانية : تتبادل الدولتان الخبرات في المجالات القضائية والإسلامية

وذلك في الحدود التي يتم الاتفاق عليها ..

المادة الثالثة : تحمل الدولتان على تشجيع تبادل زيارة الوفود من المختصين

المادة الرابعة : يجوز لكلتا الدولتين تقديم المساعدة للآخرى فى اطار المعاهدات والاتفاقيات المحقودة بين البلدين الشقيقين ، وفى اطار موثيق العمل العربى المشترك فى مجالات العدل والأوقاف والشئون الاسلامية وذلك فى الحدود التى يتم الاتفاق عليها ..

المادة الخامسة : يجرى الاتفاق على الخطوات العملية لتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية من خلال الاتصالات بين الوزارتين المعنيةتين فى كلا البلدين ..

المادة السادسة : تخضع هذه الاتفاقية لاجراءات التصديق وفقا للأحكام المقررة لذلك فى قوانين كل من الدولتين ويبدأ العمل بها من تاريخ تبادل وثائق التصديق وتبقى نافذة مالم تخطر أى من الدولتين الدولة الأخرى برغبتها فى انهاء العمل بها . وينتهى العمل بها فى هذه الحالة بعد ثلاثة أشهر من تاريخ تسليم هذا الاخطار ..

حررت هذه الاتفاقية باللغة العربية فى مدينة مسقط يوم ٢١ ربيع الأول

سنة ١٤٠٩ هـ الموافق أول نوفمبر ١٩٨٨ م ..